

A



SCT/30/7

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 31 أكتوبر 2013

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية

الدورة الثلاثون

جنيف، من 4 إلى 8 نوفمبر 2013

اقترح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية

وثيقة من إعداد الأمانة

في تبليغ مؤرخ في 31 أكتوبر 2013، أرسل وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى المكتب الدولي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) الاقتراح الوارد في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

اقترح من الولايات المتحدة الأمريكية
إلى اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والتصاميم الصناعية
للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

في إطار البند "البيانات الجغرافية" من جدول الأعمال، يقترح وفد الولايات المتحدة الأمريكية برنامج عمل مزدوج لأغراض اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والتصاميم الصناعية (اللجنة).

الاقترح: يقترح وفد الولايات المتحدة مسارين اثنين للعمل: (1) استكشاف جدوى نظام لإيداع البيانات الجغرافية يشمل جميع آليات الحماية المنصوص عليها في القوانين الوطنية؛ (2) والالتباس من الأمانة أن تعدّ دراسة أو سلسلة من الدراسات لبحث مختلف المناهج المعتمدة في القوانين الوطنية إزاء موضوعات البيانات الجغرافية المحددة التي ينعدم فيها التفاهم الدولي. ويمكن للأمانة على سبيل المثال أن تبحث وتستقصي أعضاء الويبو حول المعايير المطبقة على البيان الجغرافي المطلوب للبت في أنه بيان جغرافي ذو طابع عام أو لا في أراضي الإقليم المعني.

الخلفية: لعل الكثير يذكر أن عمل اللجنة حول البيانات الجغرافية متعثر منذ ما يقارب العقد من الزمن على أساس أن الوفود لم تكن تريد المساس بالمفاوضات الجارية في محافل أخرى كمنظمة التجارة العالمية مثلاً. ومراعاةً للعمل الجاري في تلك المنظمات الدولية الأخرى بشأن موضوع البيانات الجغرافية، رأى وفد الولايات المتحدة الأمريكية ووفود أخرى أن عمل اللجنة من شأنه أن يكون مثمراً أكثر بالتركيز على مواضيع أخرى. وللأسف، فإن انعدام النقاش المفتوح من خبراء الملكية الفكرية تزامن مع ضغط قوي على إدماج أحكام بشأن البيانات الجغرافية ضمن الاتفاقات التجارية، مما أرسى جواً من الغموض والالتباس بشأن نطاق الحماية، فضلاً عن أسئلة ظلت دون جواب فيما يتعلق بإجراءات الفحص المتبعة. وهكذا، صارت الأنظمة الوطنية لحماية البيانات الجغرافية متباينة فتركت مسألة حماية البيانات الجغرافية في هذا الاقتصاد العالمي دون حلّ ولا يقين، بشكل لم تعهده الشركات من قبل.

ويبدو أن فريق الويبو العامل المعني باتفاق لشبونة اقترح إصلاح ذلك الغموض بصيغة معدّلة وموسّعة لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ تشمل أيضاً البيانات الجغرافية. وتقتراح جمعية لشبونة التشريع لإجراء خاص لتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في اتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية - وهو نظام مخصّص لحماية البيانات الجغرافية بحماية أبدية تُستمدّ حصرياً من وجود الحماية في بلد المنشأ - رغم أن اتفاق تريبس لا ينص على أية آلية تنفيذ واحدة. وإننا نرى أن مشروع النصّ المعدّل لا يتطابق مع أنظمة حماية العلامات التجارية للبيانات الجغرافية لأسباب متعدّدة، وإن كان المغزى المعلن من هذا التعديل هو إرساء نظام أكثر شمولية.

لقد ظلت اللجنة طيلة سنين حريصة على عدم المساس بالعمل الجاري في منظمات أخرى أو بالمواقف التفاوضية لوفود اللجنة في تلك المحافل الأخرى. ولكن، الوضع الذي نواجهه اليوم هو أن عمل الفريق العامل لاتفاق لشبونة قد حلّ محلّ عمل اللجنة في موضوع يدخل بكل وضوح ضمن ولاية اللجنة ويخرج عن ولاية الفريق العامل بكل وضوح. ولم يكن قصدنا التخلي عن العمل حول هذا الموضوع لأية هيئة من هيئات الويبو الأخرى، وإنما اكتفينا بتعليقه مراعاةً لعمل اللجنة المثمر في مجالات موضوعية أخرى والعمل في منظمات دولية أخرى.

وعليه، يوّد هذا الوفد، مع كل احترام وتقدير، أن يقترح أن تنظر اللجنة في اعتماد برنامج عمل مزدوج يستكشف ويعرّف بمختلف أنظمة البيانات الجغرافية عبر العالم – وهو دور تؤديه اللجنة بتميّز – حتى تبعث بعضاً من الشفافية في فهمنا المتبادل لأنظمة الأعضاء بشأن حماية البيانات الجغرافية في السوق العالمية. ونقترح أيضاً برنامج عمل يستكشف جدوى نظام إيداع أكثر شمولية دون تفضيل نظام واحد على غيره من أنظمة التنفيذ في القانون الوطني.

وإن وفد الولايات المتحدة الأمريكية ليعبر عن تقديره العميق لجميع الوفود في اللجنة على الحوار البناء والمفيد الذي دار حول مختلف المواضيع في الدورات السابقة، إذ كان يهدف إلى تحسين فهم كل طرف للإجراءات التي يطبّقها الآخرون وإلى مشاطرة التجارب حتى يتعلم كل طرف من الآخرين. وتنطلع إلى المشاركة في المستقبل في الحوار حول هذه المسألة المهمة والحاسمة.

[نهاية المرفق والوثيقة]